

**المواد قبل وبعد التعديل**  
**لشركة أكاديمية التعلم (مساهمة مدرجة)**

| م | قبل التعديل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                         | بعد التعديل                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                       |
|---|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 1 | <b>المادة (7): رأس المال</b><br>حدد رأس مال الشركة بـ (60,000,000) ستون مليون ريال سعودي مقسم إلى (60,000,000) ستون مليون سهماً اسماً متساوية القيمة، قيمة كل منها (1) ريال سعودية وكلها أسهم عادية عينية ونقدية.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   | <b>المادة (7): رأس المال</b><br>حدد رأس مال الشركة بـ (90,000,000) تسعون مليون ريال سعودي مقسم إلى (90,000,000) تسعون مليون سهماً اسماً متساوية القيمة، قيمة كل منها (1) ريال سعودية وكلها أسهم عادية عينية ونقدية.                                                                                                                                                                               |
| 2 | <b>المادة (8): الاكتتاب في الأسهم:</b><br>اكتتب المساهمون في كامل أسهم الشركة البالغ عددها (60,000,000) ستون مليون سهماً، ودفع كامل قيمتها البالغة (60,000,000) ستون مليون ريال سعودي و يقر المساهمون بالتضامن فيما بينهم في أموالهم الخاصة تجاه الغير بأنه تم الوفاء بكامل رأس مال الشركة.                                                                                                                                                                                                                                                                                         | <b>المادة (8): الاكتتاب في الأسهم:</b><br>اكتتب المساهمون في كامل أسهم الشركة البالغ عددها (90,000,000) تسعون مليون سهماً، ودفع كامل قيمتها البالغة (90,000,000) تسعون مليون ريال سعودي و يقر المساهمون بالتضامن فيما بينهم في أموالهم الخاصة تجاه الغير بأنه تم الوفاء بكامل رأس مال الشركة.                                                                                                     |
| 3 | <b>المادة (41): السنة المالية</b><br>تكون السنة المالية للشركة اثني عشر شهراً ميلادياً تبدأ من يوم 01 من شهر يناير وتنتهي بنهاية يوم 31 من شهر ديسمبر.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                              | <b>المادة (41): السنة المالية</b><br>تكون السنة المالية للشركة اثني عشر شهراً ميلادياً تبدأ من يوم 1 من شهر يوليو وتنتهي بنهاية يوم 30 من شهر يونيو.                                                                                                                                                                                                                                              |
| 4 | <b>المادة (43): توزيع الأرباح</b><br>توزع أرباح الشركة الصافية السنوية على الوجه الآتي:<br>1- <b>يجنب (10%) من صافي الأرباح لتكوين الاحتياطي النظامي للشركة ويجوز أن تقرر الجمعية العامة العادية وقف هذا التجنب متى بلغ الاحتياطي المذكور (30%) من رأس المال المدفوع.</b><br>2- للجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة أن تجنب (10%) من صافي الأرباح لتكوين احتياطي اتفاقي تخصص لغرض أو أغراض معينة.<br>3- للجمعية العامة العادية أن تقرر تكوين احتياطي أخرى، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة قدر الإمكان على المساهمين، وللجمعية كذلك أن | <b>المادة (43): توزيع الأرباح</b><br>توزع أرباح الشركة الصافية السنوية على الوجه الآتي:<br>1- للجمعية العامة العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة أن تجنب (10%) من صافي الأرباح لتكوين احتياطي اتفاقي تخصص لغرض أو أغراض معينة.<br>2- للجمعية العامة العادية أن تقرر تكوين احتياطي أخرى، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة قدر الإمكان على المساهمين، وللجمعية كذلك أن |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                   |                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                     |  |
|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|
| <p>4- مع مراعاة الأحكام المقررة في المادة (19) من هذا النظام وأحكام الأنظمة واللوائح ذات العلاقة، تحدد الجمعية العامة النسبة من الأرباح التي تخصص لمكافأة مجلس الإدارة. على أن يكون استحقاق هذه المكافأة متناسباً مع عدد الجلسات التي يحضرها العضو.</p> <p>5- للجمعية أن تقرر توزيع أرباح بشكل سنوي أو نصف سنوي أو ربع سنوي ، وللجمعية تفويض مجلس الإدارة بذلك.</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               | <p>تقتطع من صافي الأرباح مبالغ لتحقيق أغراض اجتماعية لعاملي الشركة.</p> <p>4- للجمعية العامة أن تحدد النسبة التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطيات، إن وجدت.</p> <p>5- مع مراعاة الأحكام المقررة في المادة (19) من هذا النظام وأحكام الأنظمة واللوائح ذات العلاقة، تحدد الجمعية العامة النسبة من الأرباح التي تخصص لمكافأة مجلس الإدارة. على أن يكون استحقاق هذه المكافأة متناسباً مع عدد الجلسات التي يحضرها العضو.</p> <p>6- للجمعية أن تقرر توزيع أرباح بشكل سنوي أو نصف سنوي أو ربع سنوي ، وللجمعية تفويض مجلس الإدارة بذلك.</p> |  |
| <p><u>شراء الشركة لأسهمها وبيعها وارتيانها:</u></p> <p>1- يجوز للشركة شراء أسهمها العادية أو الممتازة بموافقة الجمعية العامة غير العادية، ووفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية بهذا الخصوص، ولا يكون للأسهم التي تشتريها الشركة أصوات في جمعيات المساهمين.</p> <p>2- يجوز للشركة شراء أسهمها لاستخدامها كأسهم خزينة وفقاً للأغراض والضوابط التي تحددها هيئة السوق المالية، ويجوز للشركة شراء أسهمها لعرض تخصيصها لموظفي الشركة ضمن برنامج أسهم الموظفين - بالإضافة إلى الضوابط الأخرى المتعلقة بشرائها لأسهمها - والشروط التي تضعها هيئة السوق المالية لهذا الغرض، وبعد الحصول على موافقة الجمعية العامة غير العادية على برنامج الأسهم المخصصة للموظفين، كما يجوز للجمعية العامة غير العادية تفويض مجلس إدارة الشركة من أجل تحديد شروط هذا البرنامج بما فيها سعر التخصيص لكل سهم معروض على الموظفين إذا كان بمقابل.</p> <p>3- يجوز للشركة بيع أسهم الخزينة على مرحلة واحدة أو عدة مراحل وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة</p> | <p>5 إضافة مادة</p>                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                 |  |

|                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                            |  |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|
| <p>السوق المالية، على أن يوافق مجلس إدارة الشركة على عملية بيع أسهم الخزينة، بما لا يتعارض مع قرار الجمعية العامة غير العادية المتضمن الموافقة على شراء هذه الأسهم</p> <p>4- يجوز لمن له حق تملك أسهم الشركة أو حيازتها لمصلحة طرف آخر أن يرتبها وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية، ويكون للدائن المرتهن قبض الأرباح واستعمال الحقوق المتصلة بالسهم، ما لم يتفق في عقد الرهن على غير ذلك ولكن لا يجوز للدائن المرتهن حضور اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين أو التصويت فيها. كما يجوز للشركة ارتهان أسهمها ضماناً للدين وفقاً للضوابط التي تضعها هيئة السوق المالية، على أن توافق الجمعية العامة العادية على عملية الارتهان.</p> |  |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--|